



قرار رقم (١٤٤٧) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢

بشأن الموافقة على قيد السيد / محمد عبد المجيد عبد الرحمن - المحامي

بسجل وكلاء المؤسسين بالهيئة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/٧/١٦ بشأن ضوابط قيد وتجديد وشطب وكلاء مؤسسي الشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية في سجل الهيئة العامة للرقابة المالية وعلى مذكرة نائب رئيس الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة البت في طلبات قيد وتجديد وشطب وكلاء مؤسسي الشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٤١) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرر

المادة (١): الموافقة على قيد السيد / محمد عبد المجيد عبد الرحمن - المحامي ، بسجل وكلاء المؤسسين للشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية كشخص طبيعي وفريق عمله وتم قيده بالسجل المعد لذلك تحت رقم (٧٢) لسنة ٢٠٢٢ لمدة ثلاثة سنوات اعمالا لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٠٦ لسنة ٢٠١٨ الصادر في هذا الشأن .

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

محمد صالح
محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦

٤٦٠٦٣